

الإحكام لابن حزم

افترى على A D بنص الآية المذكورة .

وقال تعالى { ويوم نبعث في كل أمة شهيدا عليهم من أنفسهم وجئنا بك شهيدا على هؤلاء ونزلنا عليك لكتاب تبياننا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين } وقال تعالى { بلبينات ولزبر وأنزلنا إليك لذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون } فنص تعالى على البيان إنما هو القرآن وكلام النبي A فقد فصح بذلك اتباع ما أوجب القرآن وكلامه عليه السلام وبطلان كل تأويل دونهما وقال تعالى { وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم فيضل من يشاء ويهدي من يشاء وهو لعزيز حكيم } .

قال علي ففي هذه الآية كفاية لمن عقل أن لغة النبي A التي خاطبنا بها لا يحل أن نتعدى بألفاظها عن موضوعاتها إلى ما سواه أصلا .

أخبرني يوسف بن عبد A بن عبد البر النمري كتابا إلي حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر قال أخبرنا هشام عن عروة عن أبيه قالت عائشة أم المؤمنين B ها ما كان رسول A يتأول شيئا من القرآن إلا آيا بعدد أخبره بهن جبريل عليه السلام .

قال علي فإذا كان النبي A لا يتأول شيئا من القرآن إلا بوحى فيخرجه عن ظاهرة التأويل فمن فعل خلاف ذلك فقد خالف A تعالى ورسوله A وقد نهى تعالى وحرم أن يقال عليه ما لم يعلمه القائل وإذا كنا لا نعلم إلا ما علمنا فترك الظاهر الذي علمناه وتعديه إلى تأويل لم يأت به ظاهر آخر حرام وفسق ومعصية A تعالى وقد أنذر A تعالى وأعذر فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها .

حدثنا حماد بن أحمد قال حدثنا محمد بن يحيى بن مفرج حدثنا ابن الأعرابي حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن جعفر بن برقان قال قال أبو هريرة يا ابن أخي إذا حدثت بالحديث عن رسول A فلا تضرب له الأمثال وصدق أبو هريرة B ونصح .

وبا A تعالى التوفيق